

عقد مقاولاة

الموضوع : " أعمال التخطيط بالبويات المرورية العاكسة علي الطريق الدائري
في المسافة من تقاطع حازم حسن حتى طريق الواحات بطول ٥ كم بالاتجاهين "
المنطقة الرابعة عشر - الدائري " (بالآمر المباشر) .

رقم العقد : ١٤٥ / ٢٠٢٤ / ٢٠٢٥ .

أنه في يوم الاثنين الموافق : ٥ / ٨ / ٢٠٢٤ .

حرر هذا العقد بين كلا من :-

الهيئة العامة للطرق والكباري

ويمثلها السيد المهندس/ حسام الدين مصطفى

- بصفته: رئيس الهيئة العامة للطرق والكباري .

ومقرها ١٥١ طريق النصر - مدينة نصر - القاهرة.

(ويشار إليه فيما يلي بالطرف الأول)

و " الشركة الهندسية لمقاولات الطرق والاستيراد والتصدير "

ويمثلها السيد المهندس / محمد احمد سالم احمد

- بصفته / مدير وشريك

بطاقة رقم / ٢٦٣٠٥٠١٠٠١٠٢٨٩١ /

بطاقة ضريبية / ٣٤٢-٨٠٤-٦٣٤ /

مأمورية ضرائب / مدينة نصر ثالث .

سجل تجاري رقم / (٤٨٢٠٢) سجل تجاري غرفة القاهرة

ومقره ٢٨ / شارع ابن قتيبة - الحي السابع

المدينة قسماولات الطرق والاستيراد والتصدير
رقم الملف الضريبي
ويشار إليه فيما يلي بالطرف الثاني ٥ - ٠٢٣٣٢
رقم التسجيل ض. ق. م. : ٣٤٢ - ٨٠٤ - ٦٣٤
رقم السجل التجاري : ٤٨٢٠٢

التمهيد

بناءً على كتاب السيد الأستاذ / رئيس الإدارة المركزية لشئون مكتب الوزير المتضمن موافقة معالي الفريق مهندس / وزير النقل على إسناد أعمال التخطيط بالبيانات المرورية العاكسة على الطريق الدائري في المسافة من تقاطع حازم حسن حتى طريق الواحات بطول ٥ كم بالاتجاهين " المنطقة الرابعة عشر - الدائري " بالأمر المباشر بقيمة تقديرية ١٨,٢٥٩,٥٠٥ جنيه إلى (الشركة الهندسية لمقاولات الطرق والاستيراد والتصدير) وبناءً على موافقة السيد اللواء المهندس / رئيس مجلس الإدارة على نتيجة مفاوضات الشركة حيث قام الطرف الأول بمفاوضة الشركة على الأسعار الخاصة ببند الأعمال الخاصة بالعملية والتي انتهت إجراءاتها إلى تنفيذ تلك الأعمال بمبلغ ١٨,٢٥٩,٥٠٥ جنيه (فقط وقدرة ثمانية عشر مليون ومائتان تسعة وخمسون ألف وخمسمائة وخمسة جنيهات لا غير) وباعتبار محضر المفاوضة جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد فيما لا يتعارض مع نصوصه وقد اقر الطرفان بأهليتهما وصفتها واتفقا على الآتي

البند الأول

يعتبر التمهيد السابق وكراسة الشروط والمواصفات الفنية ومحضر المفاوضة وكافة المكاتبات المتبادلة بين الطرفين والشروط الخاصة والعامة جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد ومتما لأحكامه .

البند الثاني

يلتزم الطرف الثاني بتنفيذ عملية " أعمال التخطيط بالبيانات المرورية العاكسة على الطريق الدائري في المسافة من تقاطع حازم حسن حتى طريق الواحات بطول ٥ كم بالاتجاهين " المنطقة الرابعة عشر - الدائري " طبقاً للمواصفات والكميات والأسعار المبينة بالجدول المرفق والذي يعد جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد وبقيمة إجمالية مقدارها ١٨,٢٥٩,٥٠٥ جنيه (فقط وقدرة ثمانية عشر مليون ومائتان تسعة وخمسون ألف وخمسمائة وخمسة جنيهات لا غير) شاملاً كافة الضرائب والرسوم المقررة بما فيها ضريبة القيمة المضافة مقابل تنفيذه وفقاً لشروط ووثائق العقد

البند الثالث

يلتزم الطرف الثاني (الشركة الهندسية لمقاولات الطرق والاستيراد والتصدير) بتنفيذ الأعمال المسندة إليه طبقاً للمواصفات الفنية وذلك خلال (٦ شهور) من استلام الطرف الثاني للموقع خالياً من الموانع وقد قامت الشركة بالمعاينة لموقع الأعمال محل التعاقد المعاينة التامة النافية للجهالة شرعاً وقانوناً .

البند الرابع

قدم الطرف الثاني للطرف الأول قيمة التأمين النهائي والذي يمثل مبلغ وقدره ٩١٢,٩٧٦ جنيه (فقط وقدره تسعمائة واثنى عشر ألف وتسعمائة ستة وسبعون جنيهات لا غير) خصماً من مستحققاته من (م ١) عن عملية تنفيذ أعمال تأمين سلامة المرور الخاصة بقيمة السلام على الطريق الدائري بالعقد رقم ٥٩ / ٢٠٢٤ / ٢٠٢٥ وهو قيمة التأمين النهائي المستحق بواقع ٥ % من القيمة الإجمالية للعقد لا يُرد أو ما تبقى منه إلا بعد التسليم النهائي واعتماد محضر لجنة الاستلام من السلطة المختصة ويتم احتجاز ما يعادل ٥ % من إجمالي الأعمال المنفذة كضمان أعمال تظل لدى الطرف الأول طوال مدة ضمان الأعمال محل العقد ويرد إليه أو ما تبقى منه بعد الاستلام المؤقت أو نظير خطاب ضمان معتمد من أحد البنوك المحلية ينتهي سريانه بعد مضي ثلاثين يوماً من تاريخ حصول الاستلام المؤقت طبقاً للمادة (٤٠) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ .

الهندسية لمقاولات الطرق والاستيراد والتصدير

رقم الملف الضريبي: ٢٤ - ٠٣ - ١٩٢ - ٠٢٣٣٩ - ٥

رقم التسجيل ض. ق. م.: ٦٣٤ - ٨٠٤ - ٣٤٧

رقم السجل التجاري: ٤٨٧٠٢

البند الخامس

تخصم الضرائب والرسوم والدمغات المقررة قانوناً والمستحقة علي الطرف الثاني عن هذا العقد قبل القيام بعملية الدفع الإلكتروني الصادرة له ، ما لم يقدم ما يقيد سدادها ، ودون أن يكون له الحق في الرجوع بما سدده علي الطرف الأول .
ويلتزم الطرف الثاني بسداد الضريبة علي القيمة المضافة طبقاً لأحكام قانون الضريبة علي القيمة المضافة الصادر بالقانون رقم (٦٧) لسنة ٢٠١٦ م " .

البند السادس

يقوم الطرف الأول بصرف دفعات تحت الحساب للطرف الثاني تبعا لتقدم العمل وطبقا للضوابط والشروط الواردة بالمادة (٤٥) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ .

البند السابع

إذا تأخر الطرف الثاني عن تنفيذ الأعمال المسندة إليه طبقا لما ورد بكراسة الشروط والمواصفات الفنية كلها أو جزء منها طبقا للميعاد المحدد بالبند الثالث من هذا العقد يوقع الطرف الأول علي الطرف الثاني غرامة التأخير بالنسب وفي الحدود المنصوص عليها في المادة (٤٨) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ .

البند الثامن

إذا أخل الطرف الثاني بأي بند من بنود هذا العقد يكون للطرف الأول دون اللجوء إلي القضاء فسخ العقد أو تنفيذ علي حساب الطرف الثاني ، وفي هذه الحالة يصبح التامين النهائي من حق الطرف الأول والذي يكون له أن يخصم ما يستحقه من غرامات وقيمة كل خسارة تلحق به بما فيها فروق الأسعار والمصاريف الإدارية من أية مبالغ مستحقة أو تستحق للطرف الثاني لديه ، وفي حالة عدم كفايتها يكون للطرف الأول أن يلجأ إلي خصمها من مستحقات الطرف الثاني لدي أية جهة إدارية أخرى أيا كان سبب الاستحقاق ودون حاجة إلي اتخاذ أية إجراءات قضائية وذلك كله مع عدم الإخلال بحق الطرف الأول في الرجوع علي الطرف الثاني بما لم يتمكن من استيفائه من حقوق بالطريق الإداري .

البند التاسع

إذا ظهرت أي أعمال مستجدة خارج نطاق المقاييس لا تشملها جدول الكميات للبنود والمواصفات المتعاقد عليها وتقتضي الضرورة الفنية تنفيذها بمعرفة الطرف الثاني دون غيره فيتم التعاقد علي تنفيذها بموافقة السلطة المختصة وبطريق الاتفاق المباشر علي أن يتم المحاسبة عليها باتفاق الطرفين بعد تحليل أسعارها ومناسبتها لأسعار السوق المحلي .

البند العاشر

يلتزم الطرف الثاني باتباع جميع القوانين واللوائح الحكومية والمحلية ذات الصلة بموضوع تنفيذ التعاقد فيما لم يرد بشأنه نص خاص في هذا العقد ، كما يكون مسئولا عن حفظ النظام بموقع العمل وتنفيذ أوامر الطرف الأول بأبعاد كل من يهمل أو يرفض تنفيذ التعليمات أو يحاول الغش أو يخالف أحكام هذه الشروط وذلك خلال أربعة وعشرين ساعة من تاريخ استلامه أمرا كتابيا بذلك من مندوب الطرف الأول ، كما يلتزم الطرف الثاني باتخاذ كافة الاحتياطات اللازمة لمنع حدوث الإصابات أو حدوث الوفاة للعمال أو أي شخص آخر أو الإضرار بممتلكات الحكومة أو الأفراد ، وتعتبر مسؤوليته في هذه الحالات مباشرة دون تدخل الطرف الأول وفي حالة إخلاله بتلك الالتزامات يكون للطرف الأول الحق في تنفيذها علي نفقة الطرف الثاني .

الهندسية لمقاولات الطرق والاستيراد والتصدير

رقم الملف الضريبي: ٢٤ - ٠٣ - ١٩٢ - ٠٢٣٣٩٠

رقم التسجيل ض. ق. م: ٦٣٤ - ٨٠٤ - ٣٤٢

رقم السجل التجاري: ٤٨٢٠٢

البند الحادي عشر

يلتزم الطرف الثاني بالمحافظة علي سلامة ممتلكات ومنشآت الطرف الأول أثناء القيام بتنفيذ الأعمال محل هذا العقد وإذا تسبب في إتلاف أي شيء يلزم بإعادة الحال إلي ما كان عليه وإلا سيقوم الطرف الأول بإصلاح التلفيات علي حسابه خصما من تأمينه أو مستحقاته لديه مع تحميله المصاريف الإدارية اللازمة

البند الثاني عشر

يلتزم الطرف الثاني بإستخراج كافة التراخيص والتصاريح والموافقات القانونية اللازمة لتنفيذ الأعمال من كافة الجهات الحكومية والغير حكومية بما في ذلك القوات المسلحة ، مع الالتزام بالقواعد والإجراءات المنصوص عليها في ذلك الشأن ، وكذلك كافة القوانين والقرارات واللوائح المنظمة لممارسة نشاطه علي أن تتحمل الهيئة تكاليف النقل اللازمة للمرافق كما يلتزم الطرف الثاني بالمحافظة علي كافة المرافق التي تكون بمكان العمل وفي حالة حدوث أية أضرار أو تلفيات بها يتحمل كامل المسؤولية القانونية المترتبة علي ذلك دون أدنى مسئولية علي الطرف الأول .

البند الثالث عشر

الطرف الثاني يكون مسئولا مسئولية كاملة عن أي ضرر يمكن أن يصيب أي من عامليه أو الغير بسبب تنفيذه للأعمال أو من جراء فعل أي من عامليه أو أحدي آلاته وتقع المسؤولية القانونية كاملة علي الطرف الثاني وحده .

البند الخامس عشر

يلتزم الطرف الثاني بجميع تعليمات اللجنة المشرفة علي التنفيذ المعينة من قبل الطرف الأول وكذا اعتماد كافة التوريدات منها قبل تركيبها بالموقع ومن استشاري الجهة .

البند الرابع عشر

يلتزم الطرف الثاني بإخلاء محل العمل من المهمات والمخلفات في ظرف شهر من التسليم الابتدائي للأعمال محل هذا العقد وإذا اخل بذلك يقوم الطرف الأول بإخلاء الموقع علي حساب الطرف الثاني خصما من تأمينه أو مستحقاته المالية مع تحميله المصاريف الإدارية اللازمة .

البند السادس عشر

أقر الطرفان بأن العنوان المبين قرين كل منهما يصدر هذا العقد هو المحل المختار لهما ، وأن جميع المكاتبات والمراسلات التي توجه عليه تكون صحيحة ومنتجة لكافة أثارها القانونية ، وفي حال تغيير احد الطرفين لعنوانه يتعين عليه إخطار الطرف الآخر بالعنوان الجديد بخطاب مسجل بعلم الوصول ، وإلا اعتبرت مراسلته علي العنوان المبين بهذا العقد صحيحة ومنتجة لكافة أثارها القانونية .

البند السابع عشر

يلتزم الطرف الثاني بضمان الأعمال موضوع هذا العقد وحسن تنفيذها علي الوجه الأكمل وذلك لمدة (عام) لجميع الأعمال وذلك من تاريخ الاستلام الابتدائي أو تاريخ نهو الأعمال الذي تحدده لجنة الاستلام ، وذلك طبقا لأحكام القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ بشأن تنظيم التعاقدات ودون إخلال بمدة الضمان المنصوص عليها في القانون المدني أو أي قانون آخر ، ويكون مسئولا عن بقاء الأعمال سليمة أثناء مدة الضمان طبقا لشروط التعاقد فإذا ظهر بها أي خلل أو عيب يقوم بإصلاحه علي نفقته فإذا قصر في إجراء ذلك فللطرف الأول أن يجريه علي نفقة الطرف الثاني وتحت مسئوليته .

الهندسية لمقاولات الطرق والاستيراد والتصدير

رقم الملف الضريبي: ٢٤ - ٠٣ - ١٩٢ - ٠٠٢٣٣٩٠

رقم التسجيل ض. ق. م.: ٦٣٤ - ٨٠٤ - ٢٤٢

رقم السجل التجاري: ٤٨٢٠٢

البند الثامن عشر

للطرف الأول الحق في تعديل كميات أو حجم العقد بالزيادة أو النقص بما لا يتجاوز (٢٥%) بالنسبة لكل بند بذات الشروط والأسعار دون أن يكون للطرف الثاني الحق في المطالبة بأي تعويض عن ذلك ، ويجب في جميع حالات تعديل العقد الحصول على موافقة السلطة المختصة ووجود الاعتماد المالي اللازم وأن يصدر التعديل خلال فترة سريان العقد ، وألا يؤثر ذلك على أولوية الطرف الثاني في ترتيب عطاءه ، وأن تعدل مدة العقد الأصلي إذا تطلب الأمر ذلك بالقدر الذي يتناسب وحجم الزيادة أو النقص

البند التاسع عشر

لا يجوز للطرف الثاني أن يتنازل للغير عن الأعمال محل هذا العقد كلياً أو جزئياً .

البند العشرون

تسري على هذا العقد أحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية .

البند الحادي والعشرون

تختص محكمة القضاء الإداري بمجلس الدولة بنظر كافة المنازعات التي قد تنشأ من جراء تفسير أو تنفيذ هذا العقد .

البند الثاني والعشرون

يقر كل من طرفي العقد بموافقتهما على أية تعديلات تجريها الجهة المختصة بمجلس الدولة على ما جاء ببنود هذا العقد بعد التوقيع عليه عند مرجعتها لهذا العقد .

البند الثالث والعشرون

حرر هذا العقد من ثلاث نسخ تسلم للطرف الثاني نسخه منها ، واحتفظ الطرف الأول بباقي النسخ للعمل بموجبها عند الاقتضاء وال لزوم .

الطرف الثاني

الشركة الهندسية لمقاولات الطرق

والاستيراد والتصدير

(التوقيع)

المهندس / محمد احمد سالم احمد
مدير وشريك

الهندسية لمقاولات الطرق والاستيراد والتصدير

رقم الملف الضريبي: ٢٤ - ٠٣ - ١٩٢ - ٠٢٣٣٩ - ٥

رقم التسجيل ض. ق. م.: ٦٣٤ - ٨٠٤ - ٣٤٢

رقم السجل التجاري: ٤٨٢٠٢

الطرف الأول

الهيئة العامة للطرق والكباري

(التوقيع)

لواء مهندس / حسام الدين مصطفى
رئيس الهيئة العامة للطرق والكباري